

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تفسير أبي ذر الغفاري رضي الله عنه: جمع ودراسة وتحقيق

علي عبد الله طاهر أحمد

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فإن دراسة كلام الله عز وجل وفهمه والعمل به من أعظم ما يشتغل به المسلم، إذ فيه الخير له أولاً، وفيه النفع والفائدة لغيره ثانياً.

ولقد برزت عناية أهل العلم بهذا الكتاب المجيد عبر القرون المختلفة، فاشتغلوا بتفسيره واستنباط أحكامه وتعليمه للناس، حتى غدوا منارات هدى يهتدي بهم كل مرید للخير والرشاد. ولقد كان لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قصب السبق في هذا الباب، باعتبارهم العلماء بكتاب الله تعالى، الواقفين على أسرارهِ، المهتمين بهدي النبي صلى الله عليه وسلم، فكان لا بد من أن يقوموا بقسطهم في بيان ما علموه، وتوضيح ما فهموه، وتفصيل ما عرفوه، وشرح ما أدركوه، وتوصيل ما حفظوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد أردت في هذا البحث أن أقوم بدراسة الروايات الموقوفة على أحد هؤلاء الصحابة المفسرين العالمين بكتاب الله عز وجل، ألا وهو الصحابي الجليل: أبو ذر الغفاري رضي الله عنه.

أهمية الموضوع:

لتفاسير الصحابة أهمية كبرى وقيمة عظيمة وغاية نبلى لعدة أمور، منها:

- ١- أن الصحابة هم الذين سمعوا القرآن الكريم ابتداءً، وهم الذين تلقوا التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- ٢- أنهم الذين شاهدوا أسباب النزول وعلموا في أي موضوع نزلت آي الكتاب الكريم.
- ٣- أنهم أعلم الناس بمعاني الألفاظ القرآنية، لأنهم من أعلم الناس بلغة العرب، وأعرفهم بها.

هذا وما يزيد في أهمية تفسير الصحابة رضي الله عنهم المكانة العظيمة التي حباها الله لهم حيث اختارهم لاتباع رسوله، وحمل رسالته وتبليغ شريعته، وقد اصطفاهم لذلك، فكانوا بذلك خير سلف. أسباب اختيار الموضوع:

- كانت الرغبة لدراسة "تفسير أبي ذر رضي الله عنه" كأحد هؤلاء الصحابة، لعدة أسباب، منها:
- ١- كان تفسيره مفرقا في الكتب، ومن ثم كان لزاما جمعه في مصنف مستقل تحقيقا للفائدة.
 - ٢- في دراسة تفسيره مجال خصب لفتح باب الحوار حول شخصيته العلمية في التفسير.
 - ٣- تتيح الدراسة السبيل أمام الباحثين لإجراء دراسة مقارنة بين تفسيره وبين غيره من المفسرين.
 - ٤- تعطي هذه الدراسة الحافز لبعض الباحثين والمحققين، للنهوض بدراسات أخرى عن تفاسير الصحابة، مما يؤدي إلى الوصول لتفسير صحيح، يحتوي على كل ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة.

منهج كتابة البحث:

- كان منهج دراسة الروايات الموقوفة لأبي ذر رضي الله عنه في التفسير متمثلا على النحو التالي:
- أولا: إثبات الآية الكريمة أو بعضها مما تتعلق به الرواية الموقوفة في أعلى الصفحة.
 - ثانيا: جمع الروايات الموقوفة المسندة لأبي ذر رضي الله عنه في التفسير من جميع كتب التفسير والحديث.
 - ثالثا: ترتيب الروايات بحسب آيات السورة، مع ترقيم كل رواية منها، ثم تخرجها ودراستها.
 - رابعا: عزو الآيات المستشهد بها بعد ذكرها في الهامش، وكذلك الأحاديث والآثار.
 - خامسا: توضيح معاني بعض الكلمات الغامضة.

خطة البحث:

تضمنت خطة البحث بعد المقدمة ثلاثة فصول وخاتمة، رسمها كالاتي:

الفصل الأول: سيرة أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

الفصل الثاني: تفسير أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

الفصل الثالث: منهجه في التفسير.

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

اللهم اجعل هذا العمل خالصا لك وحدك، سبحانه ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على

المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

الفصل الأول: سيرة أبي ذر الغفاري رضي الله عنه:

اسمه ونسبه وكنيته:

اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كبيراً حيث اشتهر هذا الصحابي الجليل بكنيته دون اسمه. فقول: اسمه جندب بن جنادة، وقيل: برير بن جنادة، وقيل: برير بن جندب، وقيل: برير بن عسرة، وقيل: جندب بن عبد الله، وقيل: جندب بن السكن، والمشهور: جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد بن الوقيعة بن حرام بن غفار، وأمه: رملة بنت الوقيعة من بني غفار بن مليل، وكان أخا عمرو بن عبسة السلمي لأمه^(١).

صحبه للنبي صلى الله عليه وسلم:

أسلم والنبي صلى الله عليه وسلم بمكة في أوائل الإسلام، فكان رابع أربعة، وقيل: خامس خمسة، وهو أول من حيي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحية الإسلام، ولما أسلم رجع إلى بلاد قومه فأقام بها حتى هاجر النبي صلى الله عليه وسلم، فأثاه بالمدينة بعدما ذهبت بدر وأحد والخندق، و صحبه إلى أن توفاه الله. وكان يعبد الله تعالى قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم^(٢).

فيمن روى عنهم:

روى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه^(٣) ومات قبله بدهر^(٤).

١- ينظر: الحافظ جمال الدين يوسف المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م، ج ٣٣، ص ٢٩٤، الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج ٧، ص ١٢٥. الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ج ٢، ص ٢٧.

٢- ينظر: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٦، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ج ٣، ص ٣٧٨. الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج ٦٦، ص ١٧٤. الحافظ عز الدين علي بن محمد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير، أسد الغابة في أسماء الصحابة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ج ١، ص ١٩٠.

٣- هو: معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي، أبو عبد الرحمن الخليفة، صحابي أسلم قبل الفتح وكتب الوحي. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر وأخته أم حبيبة. وعنه: جرير بن عبد الله =

فيمن روى عنه:

روى عنه: أنس بن مالك (٥) وابن عباس (٦) وزيد بن وهب الجهني (٧) وخرشة بن الحر (٨) وجبير بن نفير (٩) والأحنف بن قيس (١٠) وعبد الله بن الصامت (١١) وزيد بن ظبيان (١٢) وخلق (١٣).

-
- = البجلي والسائب بن يزيد الكندي وابن عباس وآخرون. مات في رجب سنة ٦٠هـ، وكانت خلافته تسع عشرة سنة ونصفا. ينظر: الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ج ١٠، ص ١٨٧. وتقريب التهذيب، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج ٢، ص ٥٣٧.
- ٤- ينظر: الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، التاريخ الكبير، دار ابن كثير، دمشق، ط ٢، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ج ٢، ص ٢٢١. المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ٣٣، ص ٢٩٥. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣٨، ص ٩١.
- ٥- هو: أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام الأنصاري الخزرجي، أبو حمزة، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، خدمه عشر سنين. نزل البصرة. مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وتسعين من الهجرة، وقد جاوز المائة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣٢٩ وتقريب التهذيب، ج ١، ص ١١٥.
- ٦- هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن فكان يسمى البحر والخبر لسعة علمه، مات سنة ٦٨هـ بالطائف. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣٠٩.
- ٧- هو: زيد بن وهب الجهني، أبو سليمان الكوفي، مخضرم ثقة جليل، لم يصب من قال في حديثه خلل، مات بعد الثمانين، وقيل سنة ست وتسعين من الهجرة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٢٢٥.
- ٨- هو: خرشة - بفتحات والشين معجمة - بن الحر - بضم المهملة - الفزاري، كان يتبها في حجر عمر، قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين، مات سنة أربع وسبعين من الهجرة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ١٩٣.
- ٩- هو: جبير بن نفير - بنون وفاء مصغرا - بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي، ثقة جليل، مخضرم ولأبيه صحبة، فكأنه هو ما وفد إلا في عهد عمر، مات سنة ثمانين، وقيل بعدها. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ١٣٨.
- ١٠- هو: الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين التميمي السعدي، أبو بحر، اسمه: الضحاك، وقيل: صخر، مخضرم ثقة، قيل: مات سنة سبع وستين، وقيل اثنتين وسبعين. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٩٦.
- ١١- هو: عبد الله بن الصامت الغفاري البصري. روى عن: عمه أبي ذر وعمر وعثمان والحكم ورافع ابني عمرو وحذيفة وابن عمر وعائشة. وعنه: حميد بن هلال وأبو العالية البراء وأبو عمران الجوني وغيرهم. قال النسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: بصري تابعي ثقة. وفي التقريب: ثقة، مات دون المائة بعد السبعين. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٥، ص ٢٣١ وتقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣٠٨.

من فضائله:

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أيكم يلقاني على الحال التي أفارقه عليها؟ فقال أبو ذر: أنا، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: صدقت. ثم قال: ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق ولا أوفى من أبي ذر، من سره أن ينظر إلى زهد عيسى بن مريم فليتنظر إلى أبي ذر" (١٤). وقال أبو ذر رضي الله عنه: "إني لأقربكم مجلسا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وذلك أني سمعته صلى الله عليه وسلم يقول: أقربكم مني مجلسا يوم القيامة من خرج من الدنيا كهيمته ما تركته فيها، وإنه والله ما منكم من أحد إلا وقد تشبث منها بشيء غيري" (١٥).

من زهده:

عن عبد الله بن الصامت قال: كنت مع أبي ذر رضي الله عنه وقد خرج عطاؤه ومعه جارية له فجعل يقضي حوائجه، قال: ففضل معه، قال: احسبه قال سبع، فأمرها أن تشتري بها فلوسا، فقلت: يا أبا ذر! لو ادخرته لحاجة بك ولضيف يأتيك، فقال: إن خليلي صلى الله عليه وسلم عهد إلي أيا ذهب أو فضة أو كفي عليه فهو جمر على صاحبه يوم القيامة حتى يفرغه إفراما في سبيل الله عز وجل (١٦).

-
- ١٢- هو: زيد بن ظبيان الكوفي. روى عن أبي ذر. وعنه ربعي بن حراش. روى له الترمذي والنسائي حديثا واحدا: ثلاثة يجبههم الله وثلاثة يبغضهم. ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج هو وابن خزيمة له في الصحيح. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٣٥٩.
- ١٣- ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٣، ص ٣٧٩. المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ٣٣، ص ٢٩٧. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣٨، ص ٩٢.
- ١٤- ينظر: الإمام الحافظ أحمد بن محمد بن أحمد بن بلال بن أسد الشيباني البغدادي، المسند، دار الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، مسند المكثرين من الصحابة، عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ج ٢، ص ١٧٥، حديث: ٦٦٣٠. الحافظ أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري البصري، الطبقات الكبرى، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، أبو ذر واسمه جندب، ج ٤، ص ٢٢٨. الحافظ محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي، سنن الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، كتاب المناقب، باب: مناقب أبي ذر رضي الله عنه، ج ٥، ص ٦٦٩، حديث: ٣٨٠١، وقال: هذا حديث حسن. الحافظ محمد بن عبد الله ابن حمدويه النيسابوري الشهير بالحاكم، المستدرک، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٢م، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر مناقب أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، ج ٣، ص ٨٥، حديث: ٥٤٦١. ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٦، ص ١٩٠.
- ١٥- ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند الأنصار، حديث المشايخ عن أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه، ج ٥، ص ١٦٥، حديث: ٢١٤٩٦. ابن سعد، الطبقات الكبرى، أبو ذر واسمه جندب، ج ٤، ص ٢٢٩.
- ١٦- ينظر: الإمام الحافظ أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، الزهد، زهد أبي ذر رضي الله تعالى عنه، دار الريان، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ج ٢، ص ٣٢٧، حديث: ٨٠١.

من مواعظه:

كان أبو ذر رضي الله عنه يقول: "يا أيها الناس! إني لكم ناصح، إني عليكم شفيق، صلوا في ظلمة الليل لو حشة القبور، وصوموا الدنيا لحر يوم النشور، وتصدقوا مخافة يوم عسير، يا أيها الناس! إني لكم ناصح، إني عليكم شفيق" (١٧). وكان يقول: "ذو الدرهمين أشد حسابا من ذي الدرهم" (١٨).
ما جاء في محنته:

عن محمد بن سيرين (١٩)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر: إذا بلغ النبأ سلعا فخرج منها، ونحا بيده نحو الشام، ولا أرى أمراءك يدعونك. قال: يا رسول الله! أفلا أقاتل من يحول بيني وبين أمرك؟ قال: لا، قال: فما تأمرني؟ قال: اسمع وأطع ولو لعبد حبشي. قال: فلما كان ذلك أرسل معاوية إلى عثمان (٢٠): إن أبا ذر قد أفسد الناس بالشام، فبعث إليه عثمان فقدم عليه، ثم بعثوا أهله من بعده فوجدوا عنده كيسا أو شيئا فظنوا أنه دراهم، فقالوا: ما شاء الله! فإذا هي فلوس. فلما قدم المدينة قال له عثمان: كن عندي تغدو عليك وتروح اللقاح، قال: لا حاجة لي في دنياكم، ثم قال: ائذن لي حتى أخرج إلى الربذة (٢١)، فأذن له فخرج إلى الربذة وقد أقيمت الصلاة وعليها عبد لعثمان حبشي فتأخر، فقال أبو ذر: تقدم فصل فقد أمرت أن أسمع وأطيع ولو لعبد حبشي فأنت عبد حبشي (٢٢).
ما جاء في وفاته:

لما صار أبو ذر رضي الله عنه إلى الربذة وأصابه قدره لم يكن معه أحد إلا امرأته وغلأمه، فأوصاهما أن اغسلاني وكفئاني وضعاني على قارعة الطريق فأول ركب يمر بكم فقولوا: هذا أبو ذر

-
- ١٧- ينظر: الإمام أحمد، الزهد، زهد أبي ذر رضي الله تعالى عنه، ج ٢، ص ٣٣٧، حديث: ٨١١. ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٦، ص ٢١٤.
- ١٨- ينظر: الإمام أحمد، الزهد، زهد أبي ذر رضي الله تعالى عنه، ج ٢، ص ٣٣١، حديث: ٨٠٥.
- ١٩- هو: محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، مات سنة عشر ومائة من الهجرة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٤٨٣.
- ٢٠- هو: عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، أبو ليل الأموي، أمير المؤمنين ذو النورين أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة ٣٥هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣٨٥.
- ٢١- الربذة: قرية قرب المدينة. ينظر: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي، لسان العرب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، مادة: (ربذ).
- ٢٢- ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، أبو ذر واسمه جندب، ج ٤، ص ٢٢٧.

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعينونا على دفنه، فلما مات فعلا ذلك به ثم وضعه على قارعة الطريق، فأقبل عبد الله بن مسعود^(٢٣) في رهط من أهل العراق عماراً، فلم يرعهم إلا بجنائز على ظهر الطريق قد كادت الإبل أن تطأها فقام إليهم الغلام فقال: هذا أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأعينونا على دفنه، فاستهله عبد الله ببيكي، فقال: صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك، ثم نزل هو وأصحابه فواروه^(٢٤).

وكانت وفاته رضي الله عنه بالربذة سنة ٣٢هـ، في خلافة عثمان رضي الله عنه، وصلى عليه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقدم ابن مسعود المدينة، فأقام عشرة أيام، ثم مات بعد عشرة^(٢٥).

الفصل الثاني: تفسير أبي ذر الغفاري رضي الله عنه:

- قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٢٦).

الأثر (١):

عن طليق بن قيس^(٢٧) قال: قال أبو ذر: "إذا صمت فتحفظ ما استطعت"، فكان طليق إذا كان يوم صومه دخل فلم يخرج إلا للصلاة^(٢٨).

٢٣- هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبد الرحمن الهذلي. من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة. مناقبه جمّة، وأمره عمر على الكوفة. ومات سنة ٣٢هـ أو في التي بعدها بالمدينة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣٢٣.

٢٤- ابن سعد، الطبقات الكبرى، أبو ذر واسمه جندب، ج ٤، ص ٢٣٥. ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٦، ص ٢١٦.

٢٥- ينظر: الحافظ محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، الثقات، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م، ج ٣، ص ٥٥. الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، العبر في خبر من غبر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ج ١، ص ٣٣. المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ٣٣، ص ٢٩٨. ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٦، ص ٢٢٣. ابن الأثير، أسد الغابة في أسماء الصحابة، ج ١، ص ١٩١. ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ٢، ص ٢٨. ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٧، ص ١٢٩. ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٦٣٨.

٢٦- سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

٢٧- هو: طليق بن قيس الحنفي الكوفي. روى عن أبي ذر وأبي الدرداء وابن عباس. وعنه: أخوه أبو صالح الحنفي عبد الرحمن بن قيس، وعبد الله بن الحارث الزبيدي. قال أبو زرعة والنسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٥، ص ٣١.

الدراسة:

لا شك في أن عبادة الله تعالى خير سبيل لتحقيق تقواه والفوز بمرضاته ودخول جناته، ولذلك أمر الله تعالى عباده بأن يعبدوه حتى يكونوا من المتقين، فقال: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٢٩)، ومعية الله تعالى إنما تتأتى لأولئك المتقين المحسنين في العبادة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (٣٠).

وإذا كانت كلمة التقوى تعني: أن يجعل المؤمن بينه وبين النار وقاية، فإن هذه الوقاية إنما تكون بتحقيق أنواع العبادات التي أمرنا الله تعالى بها، والتي منها الصيام.

ولا يتوقف الصيام عند الامتناع عن الأكل والشرب فحسب، بل يتعداه ليشمل الامتناع عن كل فعل ذميم، وكل قول قبيح، وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس الصيام من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو والرفث، فإن سآبك أحد أو جهل عليك فقل: إني صائم، إني صائم" (٣١). وأبو ذر رضي الله عنه يقرر ما جاء في هذا الحديث فيبين في الأثر المنقول عنه أن العبد ينبغي عليه إذا صام أن يحفظ جوارحه، فلا يتكلم إلا بخير ولا يعمل إلا صالحاً حتى يحقق الثمرة المرجوة من الصيام، ألا وهي تحقيق تقوى الله تعالى تماشياً مع ما دلت عليه الآية الكريمة.

وقد اتفق سائر الصحابة في تقرير هذا المعنى كذلك، فكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٣٢)، يقول: "إن الصيام ليس من الطعام و الشراب، ولكن من الكذب والباطل واللغو" (٣٣)، وجابر بن

٢٨- ينظر: الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي، المصنف، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، كتاب الصيام، باب: ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب، ج ٢، ص ٢٧١، حديث: ٨٨٧٨. الحافظ أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، الثالث والعشرون من شعب الإيمان، وهو باب في الصيام، الصائم ينزه صيامه عن اللغظ والمشائمة، وما لا يليق به، ج ٣، ص ٣١٧، حديث: ٣٦٤٧.

٢٩- سورة البقرة، الآية: ٢١.

٣٠- سورة النحل، الآية: ١٢٨.

٣١- ينظر: الحاكم، المستدرک، كتاب الصيام، باب: فيما ينبغي للصائم أن يتركه، ج ١، ص ٥٩٥، حديث: ١٥٧٠، وقال: صحيح على شرط مسلم. الحافظ أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، كتاب الصيام، باب: الصائم ينزه صيامه عن اللغظ والمشائمة، ج ٤، ص ٢٧٠، حديث: ٨٥٧١.

عبد الله رضي الله عنه^(٣٤)، يقول: "إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمأثم، ودع أذى الخادم، وليكن عليك وقار وسكينة يوم صيامك، ولا تجعل يوم فطرك ويوم صيامك سواء"^(٣٥)، وأبو هريرة رضي الله عنه^(٣٦) يقول: "الغيبة تخرق الصوم والاستغفار يرقعه، فمن استطاع منكم أن يجيء غدا بصومه مرقعا فليفعل"^(٣٧).

- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَيُؤْمِنُوا بِمَا لَعَنَهُمْ يَرْشُدُونَ﴾^(٣٨).

الأثر (٢):

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: "يكفي من الدعاء مع البر ما يكفي الطعام من الملح"^(٣٩).

الدراسة:

البر: سعة الإحسان وشدة المرصاة والخير الكامل الشامل، ولذلك توصف به الأفعال القوية الإحسان، فيقال: بر الوالدين وبر الحج، وقال تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ نُفِيقُوا وَمَا يُحِبُّونَ﴾^(٤٠)، والمراد به هنا بر العبد ربه بحسن المعاملة في تلقي شرائعه وأوامره^(٤١).

-
- ٣٢- هو: علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته، من السابقين الأولين، ورجح جمع أنه أول من أسلم، وهو أحد العشرة مات في رمضان سنة ٤٠ هـ، وله ثلاث وستون سنة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٤٠٢.
- ٣٣- البيهقي، شعب الإيمان، الثالث والعشرون من شعب الإيمان، وهو باب في الصيام، ج ٣، ص ٣١٧، حديث: ٣٦٤٨.
- ٣٤- هو: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام - بمهمله وراء - الأنصاري ثم السلمى - بفتحتين - صحابي ابن صحابي، غزا تسع عشرة غزوة، ومات بالمدينة بعد السبعين، وهو ابن أربع وتسعين سنة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ١٣٦.
- ٣٥- ينظر: ابن أبي شيبه، المصنف، كتاب الصيام، باب: ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب، ج ٢، ص ٢٧١، حديث: ٨٨٨٠.
- ٣٦- هو: أبو هريرة الدوسي، الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل: عبدالرحمن بن صخر، وهو قول الأكثر، وقيل: عمرو بن عامر، وهو قول البعض، مات سنة ٥٧ هـ، وهو ابن ثمان وسبعين سنة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٦٠٠.
- ٣٧- البيهقي، شعب الإيمان، الثالث والعشرون من شعب الإيمان، وهو باب في الصيام، ج ٣، ص ٣١٦، حديث: ٣٦٤٤.
- ٣٨- سورة البقرة، الآية: ١٨٦.
- ٣٩- ينظر: الإمام أحمد، الزهد، ج ١، ص ١٤٦. ابن أبي شيبه، المصنف، كتاب الدعاء، باب: الدعاء بلا نية ولا عمل، ج ٦، ص ٣٤، حديث: ٢٩٢٧٢.

ومنه: البر في الدعاء ومعناه: توجه العبد إلى ربه بنية خالصة وبنفس مطمئنة وبعمل صالح، ويقول سديد طيب نافع، إذ أن الله تعالى لا يستجيب من قلب غافل عن ذكره وشكره وحسن عبادته، وفي هذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيها الناس! إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ (٤٣). ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب! يا رب! ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك؟" (٤٤). وفي حديث آخر يقول صلى الله عليه وسلم: "ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه" (٤٥).

وهنا كان لزاماً على العبد أن يكون باراً في دعائه؛ وذلك بأن يكون محسناً في قوله وعمله، فعندها يكون مجاب الدعاء، ومن هنا كان تنبيه أبي ذر رضي الله عنه إلى هذا الأمر العظيم بهذه العبارة السهلة الموجزة. وفي هذا الشأن يقول وهب بن منبه (٤٦): "مثل الذي يدعو بغير عمل كمثل الذي يرمي بغير وتر" (٤٧).

-
- ٤٠- سورة آل عمران، الآية: ٩٢.
- ٤١- ينظر: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، تونس، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج ٢، ص ١٨٥.
- ٤٢- سورة المؤمنون، الآية: ٥١.
- ٤٣- سورة البقرة، الآية: ١٧٢.
- ٤٤- ينظر: الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، ج ٣، ص ٨٥، حديث: ٢٣٩٣. الإمام أحمد، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، ج ٢، ص ٣٢٨، حديث: ٨٣٣٠.
- ٤٥- ينظر: الترمذي، السنن، كتاب الدعوات، باب، ج ٥، ص ٥١٧، حديث: ٣٤٧٩، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. الحاكم، المستدرک، كتاب المناسك، باب: الدعاء، والتكبير، والتهليل، والتسبيح والذكر، ج ١، ص ٦٧٠، حديث: ١٨١٧.
- ٤٦- هو: وهب بن منبه بن كامل بن سيح بن ذي كنان التيماني الصنعاني الدماري، أبو عبد الله الأبنائي. روى عن أبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وغيرهم. وعنه: ابنه عبدالله وعبد الرحمن وابنا أخيه عبد الصمد وعقيل ابنا معقل بن منبه وآخرون. قال العجلي: تابعي ثقة وكان على قضاء صنعاء، وقال أبو زرعة والنسائي: ثقة، =

فلا بد من تحري الطاعة والبعد عن المعصية حتى يستجيب الله عز وجل لعبده إذا دعاه، والله أعلم.

- قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَىٰ ذُنُوبِكُمْ﴾ (٤٨).

الأثر (٣):

قال أبو ذر رضي الله عنه: "لو أصبحت جنباً من امرأتى لصمت" (٤٩).

الدراسة:

تدل هذه الآية الكريمة بدلالة الإشارة على صحة صوم من أصبح جنباً، لأن الآية الكريمة سيقّت لبيان جواز الجماع في ليلة الصيام، وذلك صادق بآخر جزء منها، بحيث لا يبقى بعده من الليل، قدر ما يسع الاغتسال، فيلزم من جواز الجماع في آخر جزء من الليل الذي دلت عليه الآية، أنه لا بد أن يصبح جنباً، ولفظ الآية: لم يقصد به صحة صوم من أصبح جنباً، ولكن المعنى الذي قصد به يلزمه ذلك (٥٠).

وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يدركه الفجر وهو جنب فيصوم ويغتسل بعد طلوع الفجر. فعن عائشة رضي الله عنها (٥١)، قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح وهو

= ذكره ابن حبان في الثقات. قال إسحاق المروزي: ولد سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، وقال ابن سعد وجماعة:

مات سنة عشر ومائة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١١، ص ١٤٧.

٤٧- ينظر: ابن أبي شيبه، المصنف، كتاب الدعاء، باب: الدعاء بلا نية ولا عمل، ج ٦، ص ٣٤، حديث: ٢٩٢٦٩.

الحافظ أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي المروزي، الزهد، دار الراجعية، الرياض، ط ٢،

١٤٠٨هـ/١٩٨٧م، كتاب الدعاء، باب: الدعاء بلا نية ولا عمل، ج ٦، ص ٣٤، حديث: ٢٩٢٦٩.

٤٨- سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

٤٩- ينظر: ابن أبي شيبه، المصنف، كتاب الصيام، باب: في الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجزيه صومه، ج ٢،

ص ٣٢٩، حديث: ٩٥٧٦.

٥٠- ينظر: الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، أضواء البيان، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١،

١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج ٤، ص ٤٤٤.

٥١- هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، ماتت

سنة ٥٧هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٧٥٠.

جنب فيغتسل ويصوم يومه" (٥٢). وفي رواية عنها أنها قالت: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت جنباً فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة، فيقوم فيغتسل فأنظر إلى تحدر الماء من رأسه، ثم يخرج فأسمع صوته في صلاة الفجر، ثم يظل صائماً" (٥٣). وعن نافع (٥٤)، قال: سألت أم سلمة (٥٥)، عن الرجل يصبح وهو جنب يريد الصوم؟ قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من الوقاع لا من احتلام ثم يغتسل ويتم صومه" (٥٦).

وقال القاضي أبو بكر بن العربي (٥٧): "وذلك جائز إجماعاً، وقد كان وقع فيه بين الصحابة كلام ثم استقر الأمر على أن من أصبح جنباً فإن صومه صحيح" (٥٨).
وقد عقب عليه القرطبي (٥٩) في تفسيره بقوله: "أما ما ذكر من وقوع الكلام فصحيح مشهور، وذلك قول أبي هريرة رضي الله عنه: من أصبح جنباً فلا صوم له" (٦٠).

-
- ٥٢- ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند باقي الأنصار، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ج ٦، ص ٢٥٦، حديث: ٢٦٢٣٥.
- ٥٣- الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه، السنن، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٤، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، كتاب الصيام، باب: ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام، ج ١، ص ٥٤٣، حديث: ١٧٠٣. ابن أبي شيبه، المصنف، كتاب الصيام، باب: في الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجزيه صومه، ج ٢، ص ٣٢٩، حديث: ٩٥٦٦.
- ٥٤- هو: نافع الفقيه، مولى ابن عمر، أبو عبد الله المدني. أصابه ابن عمر في بعض مغازبه. روى عن: مولاه، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وعائشة، وأم سلمة، وجماعة. وعنه: يونس بن عبيد، ويزيد بن أبي حبيب، وأبو إسحاق السبيعي، والزهري، والأوزاعي، وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، وقال العجلي: مدني ثقة، وقال ابن خراش: ثقة نبيل، وقال النسائي: ثقة. مات سنة ١١٧هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١٠، ص ٣٦٨.
- ٥٥- هي: هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية، أم سلمة، أم المؤمنين، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أبي سلمة سنة أربع، وقيل: ثلاث، وعاشت بعد ذلك ستين سنة، ماتت سنة اثنتين وستين من الهجرة. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٧٥٤.
- ٥٦- ابن ماجه، السنن، كتاب الصيام، ج ١، ص ٥٤٤، حديث: ١٧٠٤.
- ٥٧- هو: الإمام العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله ابن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي صاحب التصانيف. سمع من خاله الحسن بن عمر الهوزني وطائفة بالأندلس، توفي سنة ٥٤٣هـ. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢٠، ص ١٩٧.
- ٥٨- ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن، دار ابن كثير، دمشق، ط ٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ج ١، ص ١٧٨.

وروى ابن أبي شيبة (٦١) من طريق قتادة (٦٢)، عن سعيد بن المسيب (٦٣): أن أبا هريرة رجع عن فتياه: من أصبح جنباً فلا صوم له (٦٤). ورجح ذلك الحافظ ابن حجر (٦٥) في الفتح (٦٦).

- ٥٩- هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي أبو عبد الله القرطبي: من كبار المفسرين من أهل قرطبة. رحل إلى الشرق واستقر بمنية ابن خصيب في صعيد مصر، وتوفي فيها سنة ٦٧١هـ. ينظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، لبنان، بيروت، ط ٥، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ج ٥، ص ٣٢٢.
- ٦٠- ينظر: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ١، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م، ج ٢، ص ٣٢٥.
- ٦١- هو: عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستى الإمام العلم، سيد الحفاظ، وصاحب الكتب الكبار المسند، المصنف، والتفسير، أبو بكر العسبي مولا هم الكوفي. مات سنة ٢٣٥هـ. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١١، ص ١٢٢.
- ٦٢- هو: قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث بن سدوس، أبو الخطاب السدوسي البصري، ولد أكمه. روى عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيب وعكرمة وغيرهم. وعنه: أيوب السختياني وسليمان التيمي وجرير بن حازم، وآخرون. قال سعيد بن المسيب: ما أتاني عراقى أحسن من قتادة. وقال ابن سيرين: قتادة هو أحفظ الناس. وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ثقة. مات سنة ١١٧هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٨، ص ٣١٥.
- ٦٣- هو: سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران ابن مخزوم القرشي المخزومي. روى عن: أبي بكر مرسل، وعن عمر، وعثمان، وعلي، وأبي هريرة، وخلق. وعنه: ابنه محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر، والزهرى، وقتال، وشريك بن أبي نمر، وجماعة. قال ابن شهاب: قال لي عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير: إن كنت تريد هذا يعني الفقه فعليك بهذا الشيخ سعيد بن المسيب. وقال قتادة: ما رأيت أحداً قط أعلم بالحلال والحرام منه. وقال سليمان بن موسى: كان أفقه التابعين. وقال أبو زرعة: مدني قرشي ثقة إمام. مات سنة ٩٤هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٤، ص ٧٤. خير الدين الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص ٣٢٢.
- ٦٤- ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الصيام، باب: في الرجل يصبح وهو جنب يغتسل ويجزيه صومه، ج ٢، ص ٣٣٠، حديث: ٩٥٨١.
- ٦٥- هو: الحافظ أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر: من أئمة العلم والتاريخ. أصله من عسقلان بفلسطين ومولده ووفاته بالقاهرة. له تصانيف كثيرة في الحديث. مات سنة ٨٥٢هـ. ينظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج ١، ص ١٧٨.
- ٦٦- ينظر: الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار الرسالة، لبنان، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، كتاب الصوم، باب: الصائم يصبح جنباً، ج ٦، ص ١٧٥، حديث: ١٧٩١.

وعليه يمكن القول بأن أبا ذر رضي الله عنه وافق ما أجمع عليه الصحابة الكرام - وكذلك الأئمة الأربعة - في هذه المسألة؛ لموافقتهما لمضمون الآية الكريمة، والأحاديث الواردة في ذلك، والله تعالى أعلم.

- قوله تعالى: ﴿فَنَ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحُجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ (٦٧).

الأثر (٤):

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: "كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة" (٦٨).

الأثر (٥):

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: "لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة"، يعني متعة النساء ومتعة الحج (٦٩).

الأثر (٦):

عن سليم بن الأسود (٧٠)، أن أبا ذر كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمره: "لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٧١).

٦٧- سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

٦٨- ينظر: الإمام مسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب: جواز التمتع، ج ٤، ص ٤٦، حديث: ٣٠٢٤. ابن ماجه، السنن، كتاب المناسك، باب: من قال: كان فسخ الحج لهم خاصة، ج ٢، ص ٩٩٤، حديث: ٢٩٨٥.

٦٩- ينظر: الإمام مسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب: جواز التمتع، ج ٤، ص ٤٦، حديث: ٣٠٢٦.

٧٠- هو: سليم بن الأسود بن حنظلة، أبو الشعثاء المحاربي الكوفي، والد أشعث بن أبي الشعثاء، روى عن: الأسود بن يزيد، وحذيفة بن اليان، وأبي ذر الغفاري، وغيرهم. روى عنه إبراهيم بن مهاجر، وإبراهيم بن يزيد النخعي، وابنه أشعث بن أبي الشعثاء، وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: يخ ثقة، وقال ابن معين: ثقة، وقال العجلي، والنسائي، وابن خراش: ثقة. قال الواقدي: شهد مع علي رضي الله عنه كل شيء، هلك في ولاية عبد الملك أو الوليد. مات سنة ٨٢هـ. ينظر: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الحنفي، بدر الدين العيني، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن الشافعي الشيخ القاهري المصري، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج ١، ص ٤٥٧.

٧١- ينظر: الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني المعروف بأبي داود، السنن، تعليق: عزت عبيد الدعاء، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، كتاب المناسك، باب: الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة، ج ٢، ص ٩٦، حديث: ١٨٠٩. البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحج، باب: كراهية من كره القرآن والتمتع، والبيان أن جميع ذلك جائز وإن كنا اخترنا الأفراد، ج ٥، ص ٢٢، حديث: ٩١٤٥.

الدراسة:

معنى التمتع: التلذذ، يقال: تمتع بالشيء؛ أي: تلذذ به، والمتاع: كل شيء يتمتع به، وأصله من قولهم: حبل مائع؛ أي: طويل، وكل من طالت صحبته مع الشيء فهو متمتع به، والمتمتع بالعمرة إلى الحج هو أن يقدم مكة فيعتمر في أشهر الحج، ثم يقيم بمكة حلالاً ينشئ منها الحج، فيحج من عامه ذلك، وإنما سمي متمتعاً لأنه يكون مستمتعاً بمحظورات الإحرام فيما بين تحلله من العمرة إلى إحرامه بالحج (٧٢).

وليس مراد أبي ذر بإبطال التمتع مطلقاً، بل مراده فسخ الحج إلى العمرة في أشهر الحج، وحكمته: إبطال ما كانت عليه الجاهلية من منع العمرة في أشهر الحج، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأمر صحابته بأن يجعلوا إحرامهم عمرة متمتعين بها إلى الحج، فكان الفسخ إبطالا لذلك، وقد اختلف العلماء في هذا الفسخ هل هو خاص للصحابة في تلك السنة خاصة أم باق لهم ولغيرهم إلى يوم القيامة، على قولين (٧٣):

أما القول الأول: فهو ما ذهب إليه أبو ذر رضي الله عنه - كما في الأثرين المتقدمين عنه - من أن الفسخ خاص للصحابة في تلك السنة خاصة، ليخالفوا ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة في أشهر الحج، وهو قول مالك (٧٤) والشافعي (٧٥) وأبي حنيفة (٧٦)، وعليه جماهير العلماء من السلف والخلف، واستدلوا عليه بما يلي:

- ٧٢- ينظر: الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مفاتيح الغيب، والمعروف بـ: التفسير الكبير، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ج١، ص ٨١٤.
- ٧٣- ينظر: الحافظ أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي الشافعي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، كتاب الحج، باب: بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يجزئ القارن من نسكه، ج ٨، ص ١٦٦-١٧٠. الشنقيطي، أضواء البيان، ج ٤، ص ٣٥٦-٣٦٠.
- ٧٤- هو: الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد الله المدني الفقيه. رأس المتقين وكبير المثبتين حتى قال البخاري: أصبح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر. مات سنة ١٧٩هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٥١٦.
- ٧٥- هو: الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب المطلب، أبو عبد الله الشافعي المكي. نزيل مصر، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين. مات سنة ٢٠٤هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٤٦٧.
- ٧٦- هو: الإمام النعمان بن ثابت الكوفي، أبو حنيفة الإمام. يقال: أصلهم من فارس، ويقال: مولى بني تيم. فقيه مشهور. مات سنة ١٥٠هـ على الصحيح. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٥٦٣.

- ١- أن الصحابة رضي الله عنهم هم المخاطبون بهذه الآية الكريمة، فلو كان غيرهم مخاطبًا بها لأمر الله المؤمنين جميعًا بأن يتمتعوا بالعمرة إلى الحج، غير أن سياق الآية لم يأت على سبيل الأمر للمؤمنين، وإنما جاء مخاطبا الصحابة به، وعليه يتبين أنهم هم المخاطبون بذلك دون غيرهم.
- ٢- جاء في الحديث عن الحارث بن بلال بن الحارث (٧٧)، عن أبيه (٧٨)، قال: قلت: يا رسول الله! فسخ الحج لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال: بل لنا خاصة (٧٩). وفي رواية: قلت: يا رسول الله! فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا؟ قال: "بل لكم خاصة" (٨٠). فدل على أن المراد به الصحابة دون غيرهم.
- ٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفر، ويقولون: إذا برأ الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر. فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاضم ذلك عندهم، فقالوا: يا رسول الله! أي الحل؟ قال: "الحل كله" (٨١). فأمرهم أن يجعلوها عمرة ظاهر كل الظهور في أن السبب الحامل له صلى الله عليه وسلم على أمرهم: أن يجعلوها حجهم عمرة، هو أن يزيل من نفوسهم بذلك اعتقادهم أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض، وهذا خاص بالصحابة دون غيرهم.

٧٧- هو: الحارث بن بلال بن الحارث المزني المدني، روى عن: أبيه، وله صحبة. روى عنه: ربيعة بن أبي عبد الرحمن. روى له أبو داود والنسائي، وابن ماجة حديثا واحدا في فسخ الحج. قال الإمام أحمد: ليس إسناده بالمعروف. قال يحيى والنسائي: ضعيف. وقال ابن عدي: لا أعرف له حديثا مسندا. ينظر: بدر الدين العيني، مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، ج ١، ص ١٥٧. المزني، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج ٥، ص ٢١٥. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١١٩.

٧٨- هو: بلال بن الحارث بن عصم بن سعيد بن قرة المزني مدني وفد على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد مزينة سنة خمس من الهجرة وسكن موضعا يعرف بالأشعر وراء المدينة. يكنى أبا عبد الرحمن، وكان أحد من يحمل ألوية مزينة يوم الفتح. توفي سنة ستين في آخر خلافة معاوية رحمه الله، وهو ابن ثمانين سنة. روى عنه ابنه الحارث بن بلال. ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ١، ص ٥٥.

٧٩- ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند المكيين، حديث بلال بن الحارث المزني رضي الله تعالى عنه، ج ٣، ص ٤٦٩، حديث: ١٥٨٩١. الحافظ سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، المعجم الكبير، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، باب الباء: بلال بن الحارث المزني، ج ١، ص ٤٨٩، حديث: ١١٢٨.

٨٠- ينظر: أبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب: الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة، ج ٢، ص ٩٦، حديث: ١٨١٠.

٨١- ينظر: الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح، دار ابن كثير، دمشق، ط ٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، كتاب المناقب، باب: أيام الجاهلية، ج ٤، ص ٧٠، حديث: ١٥٦٤. الإمام مسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب: جواز العمرة في أشهر الحج، ج ٤، ص ٥٦، حديث: ٣٠٦٨.

وأما القول الثاني: فهو ما ذهب إليه الإمام أحمد (٨٢) وطائفة من أهل الظاهر من أن الفسخ ليس خاصا بل هو باق إلى يوم القيامة، فيجوز لكل من أحرم بحج، وليس معه هدي، أن يقلب إحرامه عمرة ويتحلل بأعمالها. وقد ردوا على أدلة أصحاب القول الأول بما يلي:

١- أن الصحابة وإن كانوا هم المخاطبون بهذه الآية إلا أنه لا يمنع من دخول غيرهم في الخطاب، إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والدليل على عموم اللفظ قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾، فلم يميز الله فيه الصحابة دون غيرهم، بل جعلها عامة لكل متمتع بالعمرة إلى الحج، فتعين العموم.

٢- أن حديث الحارث بن بلال بن الحارث عن أبيه ضعيف لا يصح، فلا يحتج به.

٣- أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد في حديث ابن عباس المتقدم أن يرفع الحرج عن الأمة، فجعل العمرة في أشهر الحج توسعة ورحمة بالأمة، فليس فيه ما يدل على خصوصية الصحابة بذلك. ويؤكد هذا المعنى ما جاء في الحديث الصحيح أن سراقه بن مالك بن جعشم (٨٣) سأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال في تمتعهم المذكور: يا رسول الله! أرأيت تمتعتنا هذه ألعامنا هذا أم للأبد؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بل هي للأبد" (٨٤). وفي رواية في الصحيح: فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى وقال: "دخلت العمرة في الحج - مرتين - لا بل للأبد أبد" (٨٥).

٨٢- هو: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الله المروزي ثم البغدادي. روى عن: بشر بن الفضل وإسماعيل بن علية وسفيان بن عيينة وغيرهم. روى عنه: البخاري ومسلم وأبو داود والباقون. قال ابن معين: ما رأيت خيرا من أحمد ما افتخر علينا بالعربية قط. وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث نزه النفس فقيه في الحديث متبع الآثار صاحب سنة وخير. وفي التقريب: أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة. توفي سنة ٢٤١هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٦٢ وتقريب التهذيب، ج ١، ص ٨٤.

٨٣- هو: سراقه بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو بن مالك بن تميم بن مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، يكنى أبا سفيان. من مشاهير الصحابة، وهو الذي لحق النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر حين خرجا مهاجرين إلى المدينة وقصته مشهورة. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم. وعنه: جابر بن عبد الله، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وغيرهم. توفي سنة ٢٤هـ. ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج ١، ص ٧٣. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٣٩٦.

٨٤- ينظر: الإمام مسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب: بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه، ج ٤، ص ٣٦، حديث: ٣٠٠٢. أبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب: في إفراد الحج، ج ٢، ص ٨٩، حديث: ١٧٨٩.

٨٥- ينظر: الإمام مسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب: حجة النبي صلى الله عليه وسلم، ج ٤، ص ٣٩، حديث: ٣٠٠٩. البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحج، باب: ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أحرم إحراما مطلقا ينتظر القضاء ثم أمر بإفراد الحج ومضى في الحج، ج ٥، ص ٦، حديث: ٩٠٨٧.

وللجمع بين القولين أقول: إن خصوصية الصحابة بهذا التمتع إنما هي على سبيل التحتم والوجوب؛ لأمره صلى الله عليه وسلم لهم بذلك، ولا ينافي ذلك بقاء جوازه ومشروعيته إلى أبد الأبد. وقوله في حديث جابر رضي الله عنه: بل للأبد، محمول على الجواز، وبقاء المشروعية إلى الأبد. فاتفق القولان. وهو ما اختاره العلامة الشيخ تقي الدين أبو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى^(٨٦)، وهو: الجمع المذكور بين الأحاديث بحمل الخصوصية المذكورة على الوجوب والتحتم، وحمل التأييد المذكور على المشروعية والجواز أو السنة^(٨٧). والله تعالى أعلم.

- قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَلْمَهُ اللَّهُ وَكَرَّوْذُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَآتَقُونَ يَتَأُولَىٰ آلَ أَبِي سَلَمَةَ﴾^(٨٨).
الأثر (٧):

عن حبيب^(٨٩)، أن قوما مروا بأبي ذر بالربذة، فقال لهم: "ما أنصبكم إلا الحج فاستأنفوا العمل"^(٩٠).

الدراسة:

يخبر الله تعالى في هذه الآية عن مشروعية الحج، وأن من أراد أداء فريضة الحج في أشهر الحج فعليه ألا يرفث ولا يفسق ولا يجادل وعليه أن يفعل الخير وأن يتزود بالتقوى، فإنها خير زاد للمسلم.

٨٦- هو: شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني، سمع من ابن عبد الدايم، وابن أبي اليسر، وعدة. وبرع في التفسير، والحديث، والاختلاف، والأصلين، وكان يتوقد ذكاء، ومصنفاته أكثر من مائتي مجلد. وكان رأساً في الكرم والشجاعة، قانعا باليسير. توفي سنة ٧٢٩هـ. ينظر: الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، العبر في خبر من غير، ج ١، ص ٢٩٠.

٨٧- ينظر: الإمام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، ترتيب: عبد الرحمن النجدي، المكتب الإسلامي، لبنان، بيروت، ط ٢، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، ج ٢٦، ص ٩٦.

٨٨- سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

٨٩- هو: حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي. روى عن: ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وغيرهم. روى عنه الأعمش والثوري وشعبة وغيرهم. قال العجلي: كوفي تابعي ثقة. وقال ابن معين والنسائي ثقة. وقال الترمذي عن البخاري: لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً. وقال ابن حبان في الثقات: كان مدلساً. وقال العقيلي: غمزه ابن عون. وفي التقريب: ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس. توفي سنة ١١٩هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٢، ص ١٥٦. وتقريب التهذيب، ج ١، ص ١٥٠.

٩٠- ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الحج، باب: ما قالوا في ثواب الحج، ج ٣، ص ١٢١، حديث: ١٢٦٤٥.

ومعنى الرفث: الفحش من القول، وبأمر الجماع خاصة. ومعنى الفسوق: الخروج عن الطاعة إلى المعصية والمراد به هنا عموم جميع المعاصي. ومعنى الجدال: شدة الخصومة الموقعة للعداوة^(٩١).

والمقصود من الحج، الذل والانكسار لله، والتقرب إليه بما أمكن من القربات، والتنزه عن مقارفة السيئات، وهذه الأشياء وإن كانت ممنوعة في كل مكان وزمان، فإنها يتغلظ المنع عنها في الحج^(٩٢).

وقد نهى الله عنها؛ ليرجع المؤمن إلى أهله سليماً خالياً من الذنوب والمعاصي والآثام وكأنه قد ولد من جديد، وفي هذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه"^(٩٣). وفي رواية: "من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه"^(٩٤).

ومن هنا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين بأن يتابعوا بين الحج والعمرة، فقال: "تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد"^(٩٥). وفي رواية: "تابعوا بين الحج والعمرة فإن المتابعة بينهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد"^(٩٦). وأبو ذر رضي الله عنه يوافق ما دل عليه الكتاب والسنة، فيخبر في الأثر المنقول عنه بأن الحج مغفرة للذنوب، وأن من حج عليه أن يستأنف العمل من جديد؛ لأن الذنوب الماضية قد محيت، وكأنه قد ولد من جديد. وكان عمر رضي الله عنه^(٩٧) يقول: "من حج هذا البيت لا يريد غيره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه"^(٩٨).

-
- ٩١- ينظر: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار الريان، قطر، الدوحة، ط ١، ١٣٩٨هـ/١٩٧٧م، ج ١، ص ٢٥٨-٢٥٩. محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مكتبة لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م، مادة: "رفث"، و"فسق"، و"جدل".
- ٩٢- ينظر: الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مكتبة التوبة، الرياض، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج ١، ص ٩١، بتصرف.
- ٩٣- الإمام البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب: فضل الحج المبرور، ج ٤، ص ٢، حديث: ١٥٢١.
- ٩٤- الإمام مسلم، الصحيح، كتاب الحج، باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، ج ٤، ص ١٠٧، حديث: ٣٣٥٧.
- ٩٥- ينظر: الحافظ أحمد بن شعيب النسائي، السنن، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ/١٩٩١م، كتاب الحج، باب: فضل العمرة، ج ٢، ص ٣٢٢، حديث: ٣٦٠٩. الطبراني، المعجم الكبير، باب: العين، عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها ذكر سنة ووفاته، ج ٩، ص ٣١٦، حديث: ١١٠٣٣.
- ٩٦- ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند المكين، حديث عامر بن ربيعة رضي الله تعالى عنه، ج ١، ص ٣٠٣، حديث: ١٦٧. ابن ماجه، السنن، كتاب المناسك، باب: فضل الحج والعمرة، ج ٢، ص ٩٦٤، حديث: ٢٨٨٧.
- ٩٧- هو: عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي، الفاروق أبو حفص أمير المؤمنين. ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة، وكان إليه السفارة في الجاهلية، وكان عند المبعث شديداً على المسلمين ثم أسلم فكان إسلامه فتحاً على المسلمين وفرجاً لهم من الضيق. استشهد في ذي الحجة سنة ٢٣هـ، وولي الخلافة عشر سنين ونصفاً.
- ينظر: ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج ٢، ص ٢٧٦ وتقريب التهذيب، ج ٢، ص ٤١٢.
- ٩٨- ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الحج، باب: ما قالوا في ثواب الحج، ج ٣، ص ١٢٠، حديث: ١٢٦٤٢.

- قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (٩٩).

الأثر (٨):

عن يزيد بن عبد الله بن الشخير (١٠٠)، قال رجل: "اشترينا رجل حمار ونحن محرمون من قوم حلال، قال: فممرنا بأبي ذر فسألناه، فقال: لا أراكم فجرتم، لا بأس به" (١٠١).

الدراسة:

الجناح: أصله من جنح الشيء إذا مال، يقال: جنحت السفينة إذا مالت إلى أحد جانبيها والمراد بالجناح هنا الإثم والذنب، لأنه لما كان الإثم يميل بالإنسان عن الحق إلى الباطل سمي جناحا. والابتغاء: الطلب بشدة. والفضل: الزيادة وتكون في الخير والشر إلا أنه جرى العرف أن يعبر عن الزيادة الحسنة بالفضل وعن الزيادة القبيحة بالفضول. والمراد به هنا: المال الحلال المكتسب عن طريق التجارة المشروعة أو غيرها من وجوه الرزق الحلال. أي: لا إثم ولا حرج عليكم في أن تطلبوا رزقا حلالا ومالا طيبا عن طريق التجارة أو غيرها من وسائل الكسب المشروعة في موسم الحج. وقد ذكر المفسرون أن الناس كانوا يتحاشون من التجارة في الحج، حتى إنهم كانوا يتجنبون البيع والشراء في العشر الأوائل من ذي الحجة، فنزلت هذه الآية لتخبرهم أنه لا حرج عليهم في ذلك (١٠٢). روى البخاري (١٠٣)، عن ابن عباس، قال: "كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج" (١٠٤).

٩٩- سورة البقرة، الآية: ١٩٨.

١٠٠- هو: يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري. روى عن أبيه وأخيه مطرف وسمرة بن جندب وأبي هريرة وعائشة وغيرهم. وعنه: سليمان التيمي وسعيد الجريدي وقتادة وخالد الحذاء وآخرون. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: بصري تابعي ثقة. وفي التقريب: ثقة، توفي سنة ١١١هـ. ينظر:

ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١١، ص ٢٩٨ وتقريب التهذيب، ج ٢، ص ٦٠٢.

١٠١- ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الحج، باب: في المحرم يأكل ما صاد الحلال، ج ٣، ص ٣٠٧، حديث: ١٤٤٧٠.

١٠٢- الشيخ محمد سيد طنطاوي، الوسيط في التفسير، عالم الكتب، لبنان، بيروت، ط ٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ج ١، ص ٣٤٠.

١٠٣- هو: الإمام الحافظ حبر الإسلام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري، مولى الجعفيين صاحب التصانيف. ولد سنة ١٩٤هـ، وارتحل سنة ٢١٠هـ، فسمع مكي بن إبراهيم وأبا عاصم النبيل، وخلائق عدتهم ألف شيخ، وكان من أوعية العلم، يتوقد ذكاء، ولم يخلف بعده مثله. توفي سنة ٢٥٦هـ. ينظر:

الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، العبر في خبر من غير، ج ١، ص ٨٩.

١٠٤- ينظر: الإمام البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب: التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية، ج ٤،

ص ٣٧٥، حديث: ١٧٧٠.

وعن أبي أمامة التيمي (١٠٥) قال: قلت لابن عمر (١٠٦): إنا نكري فهل لنا من حج؟ قال: أليس تطوفون بالبيت وتأتون المعرف وترمون الجمار وتحلقون رؤوسكم، قال: قلنا: بلى. فقال ابن عمر: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الذي سألتني فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "أنتم حجاج" (١٠٧). فالآية الكريمة صريحة في إباحة طلب الرزق لمن هو في حاجة إلى ذلك في موسم الحج، بشرط ألا يشغله عن أداء فرائض الله، وكان الكسب حلالاً منسوباً إلى فضل الله، لا منسوباً إلى حذق العبد (١٠٨).

وأبو ذر رضي الله عنه يبين - كما في الأثر المنقول عنه - أنه لا بأس بالبيع والشراء للمحرم طالما أنه لم يقع في أي محظور من محظورات الإحرام، وهو في هذا يوافق الكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة.

- قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحَارِبِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٠٩).

- ١٠٥- هو: أبو أمامة - ويقال: أبو أميمة - التيمي الكوفي. روى عن ابن عمر في التجارة والكرخي في الحج، وعنه العلاء بن المسيب والحسن بن عمرو والقميمي وشعبة. قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة لا يعرف اسمه. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وفي التقريب: مقبول. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١٢، ص ١٤. وتقريب التهذيب، ج ٢، ص ٦١٩.
- ١٠٦- هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر. مات سنة ٧٣هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣١٥.
- ١٠٧- ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، ج ١٠، ص ٤٧٣، حديث: ٦٤٣٤. الإمام الحافظ محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ٣، ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م، ج ٤، ص ١٦٤. الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط ١، ١٣٢٧هـ/٢٠٠٦م، ج ٢، ص ٣٦. الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، دار الفحاء للنشر، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ج ١، ص ٢٩٨-٢٩٩. أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، معالم التنزيل، تحقيق: خالد عبد الرحمن ومروان سوار، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج ١، ص ٢٢٨.
- ١٠٨- ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج ١، ص ٩٢. الشيخ محمد سيد طنطاوي، الوسيط في التفسير، ج ١، ص ٣٤١.
- ١٠٩- سورة آل عمران، الآية: ٣٩.

الأثر (٩):

عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: "من أشرط الساعة أن تتخذ المذابح في المساجد" (١١٠).

الدراسة:

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ فَكَّيْمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحْرَابِ﴾؛ أي: في المسجد، وذلك أن زكريا كان الحبر الكبير الذي يقرب القربان، فيفتح باب المذبح فلا يدخلون حتى يأذن لهم في الدخول، فبينما هو قائم يصلي في المحراب، يعني في المسجد عند المذبح يصلي، والناس ينتظرون أن يأذن لهم في الدخول فإذا هو برجل شاب عليه ثياب بيض ففزع منه فناداه، وهو جبريل عليه السلام: يا زكريا! إن الله يبشرك بيحيى (١١١).
والمحراب: هو الذي يكون في صدر المسجد، وإنما سمي بذلك؛ لتحارب الناس عليه وتنافسهم فيه بالقربان، حتى إن المحراب سمي مذبحا لتلك القربان، فكان مكانا مقدسا عند النصارى لذلك (١١٢).
وقد حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته من اتخاذ المحراب في المسجد؛ لئلا يكون مستقبلا مذبحا كمذابح النصارى، فيكون حينئذ التشبه المذموم بهم، وهو ما يخالف اعتقاد أهل السنة والجماعة.
فعن عبد الله بن عمرو (١١٣)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اتقوا هذه المذابح".
يعني المحاريب (١١٤). وعن موسى الجهني (١١٥) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال هذه الأمة، أو قال: أمتي بخير ما لم يتخذوا في مساجدهم مذابح كمذابح النصارى" (١١٦).

-
- ١١٠- ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الصلاة، باب: الصلاة في الطاق، ج ١، ص ٤٠٨، حديث: ٤٧٠١.
- ١١١- ينظر: البغوي، معالم التنزيل، ج ٢، ص ٣٣-٣٤.
- ١١٢- ينظر: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي الأندلسي، البحر المحيط، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م، ج ٢، ص ٣٢٨. محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مادة: (حرب)، و(ذبح).
- ١١٣- عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم السهمي، أبو محمد وقيل: أبو عبد الرحمن أحد السابقين الكثيرين من الصحابة وأحد العبادة الفقهاء. مات سنة ٦٣هـ على الأصح. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣١٥.
- ١١٤- ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحيض، باب: في كيفية بناء المساجد، ج ٢، ص ٤٣٩، حديث: ٤٤٧٦.
- ١١٥- هو: موسى بن عبد الله ويقال: بن عبد الرحمن الجهني، أبو سلمة ويقال: أبو عبد الله الكوفي. روى عن: زيد بن وهب وأبي بردة بن أبي موسى ومصعب بن سعد وغيرهم. وعنه: شعبة والثوري والحسن بن صالح وغيرهم. قال العجلي: ثقة في عداد الشيوخ. وقال أبو زرعة: صالح. وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وفي التقريب: ثقة عابد لم يصح أن القطان طعن فيه. توفي سنة ١٤٤هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١٠، ص ٣١٦. وتقريب التهذيب، ج ٢، ص ٥٥٢.
- ١١٦- ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الصلاة، باب: الصلاة في الطاق، ج ١، ص ٤٠٨، حديث: ٤٦٩٩.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون: "إن من أشرط الساعة أن تتخذ المذابح في المسجد" (١١٧). وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: "اتقوا هذه المحاريب" (١١٨).

وأبو ذر رضي الله عنه هنا يوافق ما توافق عليه الصحابة المهتدون بهدي النبي صلى الله عليه وسلم، فالمحراب وإن كان موجودا في شرع من قبلنا إلا أنه منهي عنه في شريعة الإسلام، فلا ينبغي للمسلمين أن يتخذوا المحاريب في المساجد، لكي لا يتشبهوا بالنصارى، فيضلوا عن سواء السبيل، والله المستعان.

- قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ، مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (١١٩).

الأثر (١٠):

عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: "إنما أحلت لنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متعة النساء ثلاثة أيام ثم نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم" (١٢٠).

الدراسة:

قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ، مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾؛ أي: كما تستمتعون بهن فآتوهن مهورهن في مقابلة ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ، وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ (١٢١)، وكقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (١٢٢)، وكقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ (١٢٣)، وقد استدل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أنه كان مشروعا في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك (١٢٤).

١١٧- ينظر: أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني الدمشقي، اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم، الرسالة، جدة، ط ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ج ٦، ص ٢٩.

١١٨- ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الصلاة، باب: الصلاة في الطاق، ج ١، ص ٤٠٨، حديث: ٤٧٠٠.

١١٩- سورة النساء، الآية: ٢٤.

١٢٠- ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة، ج ٧، ص ٢٠٧، حديث: ١٤٥٦٠.

١٢١- سورة النساء، الآية: ٢١.

١٢٢- سورة النساء، الآية: ٤.

١٢٣- سورة البقرة، الآية: ٢٢٩.

١٢٤- ينظر: ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٥٨٦.

ومعنى نكاح المتعة: أن الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمى، ويشهد شاهدين، وينكح بإذن وليها، وإذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل، وهي منه برية، وعليها أن تستبرئ ما في رحمها، وليس بينهما ميراث، ليس يرث واحد منهما صاحبه (١٢٥).

ويخبر أبو ذر رضي الله عنه - كما في الأثر المتقدم عنه - أن هذا النوع من النكاح كان حلالاً ثلاثة أيام ثم نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنسخه إلى الحرمة كما تقدم، والدليل على نسخه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس! إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً" (١٢٦). وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية (١٢٧).

قال الترمذي (١٢٨) في سننه: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم، وإنما روي عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة ثم رجع عن قوله حيث أخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأمر أكثر أهل العلم على تحريم المتعة، وهو قول الثوري (١٢٩) وابن المبارك (١٣٠) والشافعي، وأحمد وإسحاق (١٣١)(١٣٢). والله أعلم.

-
- ١٢٥ - ينظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج ٨، ص ١٧٦.
- ١٢٦ - ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند المكين، حديث سبرة بن معبد رضي الله تعالى عنه، ج ٢٤، ص ٦٨-٦٩، حديث: ١٣٣٥١. الإمام مسلم، الصحيح، كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيع ثم نسخ ثم أبيع ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ج ٤، ص ١٣٢، حديث: ٣٤٨٨.
- ١٢٧ - ينظر: الإمام البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، ج ١٠، ص ٢٧٨، حديث: ٤٢١٦.
- الإمام مسلم، الصحيح، كتاب النكاح، ج ٤، ص ١٣٤، حديث: ٣٤٩٧.
- ١٢٨ - هو: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي، أبو عيسى الترمذي، صاحب الجامع، أحد الأئمة، ثقة حافظ، مات سنة ٢٧٩هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٥٠٠.
- ١٢٩ - هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي. ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة. مات سنة ١٦١هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٢٤٤.
- ١٣٠ - هو: عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة. ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد. مات سنة ١٨١هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ٢، ص ٣٢٠.
- ١٣١ - هو: إسحاق ابن إبراهيم ابن مخلد الحنظلي، أبو محمد ابن راهويه المروزي. ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد ابن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته ببسبر. مات سنة ٢٣٨هـ. ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٩٩.
- ١٣٢ - ينظر: الترمذي، السنن: كتاب النكاح، باب: ما جاء في تحريم نكاح المتعة، ج ٣، ص ٤٢٩، حديث: ١١٢١.

- قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٣٣).

الأثر (١١):

عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: "من شرب مسكرا من الشراب فهو رجس، ورجس صلواته أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لها في الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال" (١٣٤).

الدراسة:

قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ خطاب لجميع المؤمنين، ﴿إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ﴾ الخمر: كل ما خامر العقل وغطاه فأصبح شاربه لا يميز ولا يعقل. والميسر: القمار، وسمي ميسرا؛ لأن صاحبه ينال المال بيسر وسهولة. والأنصاب: الأصنام؛ لأنها تنصب فتعبد. والأزلام: جمع زلم: وهي عيدان يستقسمون بها في الجاهلية لمعرفة الخير من الشر والربح من الخسارة. ﴿رِجْسٌ﴾ أي: نجس أو خبيث مستقذر. ثم بين تعالى أن هذه الأمور النجسة إنما هي ﴿مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾؛ لأنه يحمل عليه فكأنه عمله. ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي: اتركوه جانبا فلا تقبلوا عليه بقلوبكم وأبدانكم لعلكم تسعدون في دنياكم وآخرتكم (١٣٥).

ويتطرق أبو ذر رضي الله عنه في الأثر المنقول عنه إلى واحدة من تلك النجاسات المذكورة في الآية، ألا وهي الخمر، فبين جزاء من يشربها وهو في هذا ينقل ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففي الحديث عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد كان مثل ذلك فما أدري أفي الثالثة أم في الرابعة، قال

١٣٣- سورة المائدة، الآية: ٩٠.

١٣٤- ينظر: الحافظ أبو بكر عبد الرزاق بن همام الحميري مولاها المصنف، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، كتاب الأشربة، باب: ما يقال في الشراب، ج ٩، ص ٢٣٨، حديث: ١٧٠٦٦.

١٣٥- ينظر: أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، دار السلام للطباعة والنشر، مصر، القاهرة، ط ١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، ج ١، ص ٢٠٠.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإن عاد كان حتما على الله عز وجل أن يسقيه من طينة الخبال. قالوا: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل النار" (١٣٦).

كما فهم رضي الله عنه من خلال سماعه للحديث معنى الرجس الوارد في الآية والمتعلق بشارب الخمر، فبين أن رجسه: ألا تقبل صلاته أربعين يوما، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لها في الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال، وهي عصارة أهل النار كما جاء في الحديث.

وأقول: إن الرجس في اللغة معناه: القدر (١٣٧) وعليه يمكن القول بأن للخمر نوعين من القذارة: حسية، ومعنوية، فأما الحسية فتتمثل في لونها ورائحتها وطعمها وما تتركه من أثر على شاربها في ضياع عقله، وأما المعنوية فتتمثل في إضاعة الصلاة، وبالتالي ضياع الدين، وعليه تكون الخسارة يوم القيامة.

- قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾ (١٣٨).

الأثر (١٢):

عن أبي ذر رضي الله عنه، ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ قال: "عما كان في الجاهلية" (١٣٩).

الأثر (١٣):

عن أبي ذر رضي الله عنه، ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ قال: "في الإسلام" (١٤٠).

١٣٦- ينظر: الإمام أحمد، المسند، مسند الأنصار، حديث أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه، ج ٣٥، ص ٣٩٦، حديث: ٢١٥٠٢. نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد النسفي الحنفي، التيسير في التفسير، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج ١، ص ٣٠٠. عبد الله بن عمر البيضاوي الشافعي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الفكر، لبنان، بيروت، ط ٢، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج ٢، ص ٣٦٢. أبو السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ج ٣، ص ٧٥. محمود بن عمر الزخشري، الكشف عن حقائق التنزيل، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م، ج ١، ص ٧٠٧-٧٠٨. الشيخ محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فتح القدير، دار المعرفة، لبنان، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج ٢، ص ١٠٧. أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج ١، ص ٢٠٠.

١٣٧- ينظر: محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مادة: (رجس).

١٣٨- سورة المائدة، الآية: ٩٥.

١٣٩- ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم، ج ٥، ص ٩٧. السيوطي، الدر المشور في التفسير بالمأثور، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج ٣، ص ٤٨٤.

١٤٠- ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم، ج ٥، ص ٩٧.

الدراسة:

لأهل العلم في تأويل هذه الآية الكريمة قولان (١٤١):

أما القول الأول فذهب إلى أن المعنى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ أي: عما كان في الجاهلية من قتل الصيد أثناء التلبس بالإحرام، ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ أي: في الإسلام بعد معرفة الحكم. وهو مذهب أبي ذر الغفاري - كما في الأثر - وعطاء بن أبي رباح (١٤٢) وسعيد بن جبير (١٤٣) ومجاهد (١٤٤) وإبراهيم النخعي (١٤٥) وجماعة.

وأما القول الثاني فذهب إلى أن المعنى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ أي: من قتل منكم الصيد حراما في أول مرة. ومن عاد ثانية لقتله بعد أولى حراما، فالله ولي الانتقام منه. وهو مذهب ابن عباس وشريح. قال ابن الجوزي (١٤٦): "والأول أصح، فعلى القول الأول يكون معنى قوله: ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ في الإسلام، وعلى الثاني: ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ ثانية بعد أولى" (١٤٧).

-
- ١٤١- ينظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج ١٠، ص ٤٧-٥٦. ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم، ج ٥، ص ٩٧-٨٩.
- ١٤٢- هو: عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح: أسلم القرشي مولا هم المكي. ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الإرسال. مات سنة ١١٤هـ على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٣٩١.
- ١٤٣- هو: سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي. ثقة ثبت فقيه، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة. قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥هـ، ولم يكمل الخمسين. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٢٣٤.
- ١٤٤- هو: مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي. ثقة إمام في التفسير وفي العلم. مات سنة ١٠٤هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٥٢٠.
- ١٤٥- هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل. مات سنة ٩٦هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٩٥.
- ١٤٦- هو: الشيخ الإمام العلامة، الحافظ المفسر، شيخ الإسلام، مفخر العراق، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي، القرشي التيمي البكري البغدادي، الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف. توفي سنة ٥٩٧هـ. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٥، ص ٤٥٥.
- ١٤٧- ينظر: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الجوزي البغدادي، زاد المسير في علم التفسير، الرشد، الدمام، ط ٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ج ٢، ص ٤٢٧.

وأرى أن ما قاله ابن الجوزي هو الصحيح، إذ أن الآية الكريمة نزلت في الذي قتل الصيد أول مرة وهو محرم، فمن باب أولى أن يطبق عليه الحكم، كما أن الله عز وجل لم يخبر بأنه قد أزال الحكم عمن نزلت بشأنه، بل جاء الحكم عاما على كل مسلم، ثم الجمهور من السلف والخلف على أنه متى قتل المحرم الصيد وجب الجزاء، ولا فرق بين الأولى والثانية والثالثة، وإن تكرر ما تكرر سواء الخطأ في ذلك والعمد (١٤٨).

- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (١٤٩).

الأثر (١٤):

عن زيد بن وهب قال: "مررت بالربذة، فإذا أنا بأبي ذر، قال: قلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشام، فاختلفت أنا ومعاوية في هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال: فقال: نزلت في أهل الكتاب. فقلت: نزلت فينا وفيهم" (١٥٠).

الأثر (١٥):

عن زيد بن وهب قال: "مررت بالربذة، فلقيت أبا ذر! فقلت: يا أبا ذر، ما أنزلك هذه البلاد؟ قال: كنت بالشام، فقرأت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾، الآية، فقال معاوية: ليست هذه الآية فينا، إنما هذه الآية في أهل الكتاب، قال: فقلت: إنها لفينا وفيهم، قال: فارتفع في ذلك بيني وبينه القول، فكتب إلى عثمان يشكوني، فكتب إلي عثمان أن أقبل إلي، قال: فأقبلت، فلما قدمت المدينة ركبني الناس كأنهم لم يروني قبل يومئذ، فشكوت ذلك إلى عثمان، فقال لي: تنح قريبا. قلت: والله لن أدع ما كنت أقول" (١٥١).

١٤٨- ينظر: ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ١٢٥.

١٤٩- سورة التوبة، الآية: ٣٤.

١٥٠- ينظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج ١٤، ص ٢٢٨. ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم، ج ٧، ص ٢٤١.

١٥١- ينظر: الإمام البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب: ما أدى زكاته فليس بكنز لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ليس فيما دون خمسة أواق صدقة، ج ٣، ص ٤١٤، حديث: ١٤٠٦. ابن سعد، الطبقات الكبرى، أبو ذر واسمه جندب، ج ٤، ص ٢٢٦. محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج ١٤، ص ٢٢٧. ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٦، ص ١٩٨.

الدراسة:

اختلف أهل العلم فيمن نزلت على ثلاثة أقوال (١٥٢):

أحدها: أنها نزلت عامة في أهل الكتاب والمسلمين. قاله أبو ذر والضحاك (١٥٣)، وعليه أكثر أهل العلم. والثاني: أنها خاصة في أهل الكتاب. قاله معاوية بن أبي سفيان. والثالث: أنها في المسلمين. قاله ابن عباس والسدي (١٥٤).

قال القرطبي: "وقال أبو ذر وغيره: المراد بها أهل الكتاب وغيرهم من المسلمين. وهو الصحيح؛ لأنه لو أراد أهل الكتاب خاصة لقال: "ويكثرون"، بغير ﴿وَالَّذِينَ﴾. فلما قال: ﴿وَالَّذِينَ﴾ فقد استأنف معنى آخر يبين أنه عطف جملة على جملة. ف: "الذين يكثرون" كلام مستأنف، وهو رفع على الابتداء" (١٥٥).

وهو ما رجحه الشوكاني (١٥٦) بقوله: "والأولى حمل الآية على عموم اللفظ، فهو أوسع من ذلك" (١٥٧).

-
- ١٥٢- ينظر: ابن الجوزي البغدادي، زاد المسير في علم التفسير، ج ٣، ص ٤٢٨-٤٢٩. فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب والمعروف بـ: التفسير الكبير، ج ٢، ص ٢٠٧. أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني، تفسير السمعاني، طبعة دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ج ١، ص ٤٥٠.
- ١٥٣- هو: الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني. صدوق كثير الإرسال. مات سنة ١٠٦هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج ١، ص ٢٨٠.
- ١٥٤- هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي، أبو محمد القرشي مولا هم الكوفي الأعور، وهو السدي الكبير. كان يقعد في سدة باب الجامع فسمى السدي. روى عن: أنس وابن عباس عطاء وعكرمة وغيرهم. وعنه: شعبة والثوري والحسن بن صالح وزائدة وغيرهم. قال أبو طالب عن أحمد: ثقة. وقال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي في الكنى: صالح. وقال في موضع آخر: ليس به بأس. مات سنة ١٢٧هـ. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ١، ص ٣١٣.
- ١٥٥- ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٨، ص ١٢٣.
- ١٥٦- هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد بهجرة شوكان (من بلاد خولان، باليمن) ونشأ بصنعاء، وولي قضاءها، وكان يرى تحريم التقليد. مات سنة ١٢٥٠هـ. ينظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج ٦، ص ٢٩٨.
- ١٥٧- ينظر: الشوكاني، فتح القدير، ج ٢، ص ٥١٧.

- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۗ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (١٥٨).
الأثر (١٦):

عن حميد بن هلال (١٥٩)، قال: "كان أبو ذر يقول: بشر الكنازين بكَيِّ في الجباه، وكَي في الجنوب، وكَي في الظهر، حتى يلتقي الحر في أجوافهم" (١٦٠).
الدراسة:

يخبر الله تعالى في هذه الآية عن أولئك الذين يجمعون الأموال من الذهب والفضة، فيمسكونها عن النفقة الواجبة، كمنع الزكاة أو النفقات الواجبة للزوجات، أو الأقارب، أو النفقة في سبيل الله إذا وجبت، وأن هذه الأموال التي جمعوها سيعذبون بها يوم القيامة، وذلك بأن ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾، ثم يقال لهم توبيخاً ولوماً: ﴿هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (١٦١).

فإن قيل: لم خص الجباه والجنوب والظهر من بقية البدن؟ فالجواب: أن هذه المواضع مخوفة فيصل الحر إلى أجوافها بخلاف اليد والرجل، ومن هنا قال أبو ذر رضي الله عنه: "بشر الكنازين بكَي في الجباه، وكَي في الجنوب، وكَي في الظهر، حتى يلتقي الحر في أجوافهم". أو لأن غرض الكنازين من الكنز والجمع أن يكونوا عند الناس ذوي جاهة ورياسة بسبب الغنى، وأن يتنعموا بالمطاعم الشهية والملابس البهية، فلوجاهتهم كان الكي بجباههم، ولامتلاء جنوبهم بالطعام كوا عليها، ولما لبسوه على ظهورهم كويت، أو لأنهم إذا رأوا الفقير السائل زوا ما بين أعينهم وازوروا عنه، وأعرضوا وطووا كشحا، وولوه ظهورهم واستقبلوا جهة أخرى، أو لأنها أشرف الأعضاء الظاهرة، فإنها المشتملة على الأعضاء الرئيسة التي

١٥٨- سورة التوبة، الآية: ٣٥.

١٥٩- هو: حميد بن هلال بن هبيرة العدوي، أبو نصر البصري. روى عن: عبد الله بن مغفل وعبد الرحمن بن سمرة وأنس وغيرهم. وعنه: أيوب السختياني وعاصم الأحول وقتادة وغيرهم. قال ابن معين والنسائي: ثقة. وقال أبو هلال الراسبي: ما كان بالبصرة أعلم منه. ووثقه ابن حبان والعجلي. قال ابن سعد: مات في ولاية خالد على العراق. ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ٥١.

١٦٠- ينظر: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ج ١٤، ص ٢٣٠.

١٦١- ينظر: الشيخ عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج ١، ص ٣٣٥، بتصرف.

هي الدماغ والقلب والكبد. وقيل: لأنها أصول الجهات الأربع التي هي مقادير البدن ومآخيره وجنبتاه فيكون ما ذكر كناية عن جميع البدن، ويبقى عليه نكتة الاقتصار على هذه الأربع من بين الجهات الست وتكلف لها بعضهم بأن الكانز وقت الكنز لحذره من أن يطلع عليه أحد يلتفت يمينا وشمالا وأماما ووراء ولا يكاد ينظر إلى فوق أو يتخيل أن أحدا يطلع عليه من تحت، فلما كانت تلك الجهات الأربع مطمح نظره ومظنة حذره دون الجهتين الأخريين اقتصر عليها دونها. وقيل غير ذلك (١٦٢).

يقول الألوسي معلقا على هذه الأقوال وغيرها: "وهي أقوال يشبه بعضها بعضا، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال، وأيا ما كان فليس المراد أنه يوضع دينار على دينار أو درهم على درهم فيكوى بها ولا

٢- احد ويوضع بدله آخر حتى يؤتى على آخرها

كل دينار ودرهم على حدته كما نطقت بذلك الآثار وتظافت به الأخبار" () .

قوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ () .

الأثر (١٧):

() : سمعت أبا ذر يقسم قسما أن هذه الآية: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَمُوا

فِي رَبِّهِمْ﴾ نزلت في الذين بارزوا يوم بدر: حمزة () وعلي وعبيدة بن الحارث () ()

-
- زاد المسير في علم التفسير . شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، دار ابن حزم، لبنان، بيروت، ط / أبو السعود العبادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم .
- : الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني .
- : قيسي الضبيعي، أبو عبد الله البصري. قدم المدينة في خلافة عمر وروى عنه، وعن علي وعمار وأبي ذر وغيرهم. : ابنه عبد الله وأبو مجلز والحسن وابن سيرين وغيرهم. : وقال العجلي: . وفي التقريب: ثقة مخضرم، مات بعد الثمانين، وهم من عده في الصحابة. : ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب . تقريب التهذيب .
- : حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، أبو عمارة عم النبي صلى الله عليه وسلم، وأخوه . ولد قبل النبي صلى الله عليه وسلم بستين. وأسلم في السنة الثانية من البعثة، ولازم نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجر معه. وشهد بدرا، وأبلى في ذلك. وقتل شيبه بن ربيعة، وشارك في قتل عتبة بن ربيعة =

() () : وقال علي: إني لأول، أو من أول من يجثو للخصومة يوم
القيامة بين يدي الله تبارك وتعالى ().
الأثر (١٨):

: با ذر يقسم بالله قسماً: لنزلت هذه الآية في ستة من قريش: حمزة
بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
: ﴿هَذَا نِ حَضْمَانِ أَحْضَمُوا فِي رِيهِمْ﴾... إلى آخر الآية ().

الدراسة:

على أربعة أقوال ():

-
- = . وقصة قتل وحشي له أخرجها البخاري من حديث وحشي، وكان ذلك في النصف
من شوال سنة ثلاث من الهجرة. : ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة . -
: بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي. أسلم قديماً، وكان رأس بني
أن العباس وإخوته كانوا في الندد أقرب. وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة، ثم هاجر، وشهد بدر سنة
، وتبارز فيها مع شيبة، فضرب شيبة عبيدة على ساقه فحمل حمزة وعلي على شيبة فقتلاه، واحتملا عبيدة، فمات
، . : سقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة . -
: رجل من المشركين، قتل مع غيره من المشركين في غزوة بدر الكبرى سنة . : صفي الرحمن المباركفوري،
الرحيق المختوم، دار إحياء التراث الإسلامي، بيروت / -
: المشركين، قتل مع غيره من المشركين في غزوة بدر الكبرى سنة . :
: رجل من المشركين، قتل مع غيره من المشركين في غزوة بدر الكبرى سنة . :
: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن . ابن أبي حاتم الرازي، تفسير
ابن أبي حاتم .
: الجامع الصحيح : قتل أبي جهل، ج : .
الصحيح، كتاب التفسير، باب: في قوله تعالى: ﴿هَذَا نِ حَضْمَانِ أَحْضَمُوا فِي رِيهِمْ﴾
: محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن . ابن أبي شيبة،
المصنف : في غزوات النبي :
: أبو الحسن علي بن محمد البصري الماوردي، النكت والعيون في التفسير، دار الكتب، بيروت، ط
/ زاد المسير في علم التفسير . -

: أنها نزلت في نفر الذين تبارزوا للقتال يوم بدر: حمزة وعلي وعبيد بن الحارث وعتبة

. هذا قول أبي ذر وعلي وعطاء بن يسار () ومحمد بن سيرين.

والثاني: أنها نزلت في أهل الكتاب : نحن أولى بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل

: آمننا بمحمد وآمنا بنبينا وبما

: أنها في جميع المؤمنين وال () : () بن أبي رباح ومجاهد () .

: أنها نزلت في اختصام الجنة والنار فقالت النار:

خلقني الله لرحمته. () .

- : عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني القاص، مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. : أبي ذر

وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وغيرهم. : أبو سلمة بن عبد الرحمن، وهو من أقرانه، وهلال بن علي

وزيد بن أسلم وغيرهم. : . : كان ثقة كثير الحديث.

. : ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب

- : الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، أبو سعيد مولى الأنصار مه خير مولاة أم سلمة. : عثمان

وعلي وأبي موسى وأبي بكر وغيرهم. : حميد الطويل ويزيد بن أبي مریم وأيوب وقتادة وغيرهم.

: . : وقال سليمان التيمي: الحسن شيخ أهل البصرة. :

. : ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب

- : محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن عبد الحارث بن عبد العزي الكلبي، أبو النضر الكوفي النسابة المفسر من

. : أخويه سفیان وسلمة وأبي مولى أم هانئ وعامر الشعبي وغيرهم. :

والسفیانان وهما بن سلمة وابن المبارك وابن جريج وغيرهم. : له غير ما ذكرت أحاديث صالحة

وخاصة عن أبي صالح، وهو معروف بالتفسير، وليس لأحد أطول من تفسيره، وحدث عنه ثقات من الناس

ورضوه في التفسير، وأما في الحديث ففيه مناكير، ولشهرته فيما بين الضعفاء يكتب حديثه.

. : ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب

- : عكرمة البربري، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عباس. أصله من البربر، كان لخصين بن أبي الحر العنبري فوهبه

لابن عباس لما ولي البصرة لعلي. : مولاة وعلي بن أبي طالب والحسن بن علي وأبي هريرة وابن عم

وغيرهم. : إبراهيم النخعي ومات قبله وأبو الشعثاء جابر بن زيد والشعبي وهما من أقرانه وأبو الزبير

وقتادة وغيرهم. قال إسماعيل بن أبي خالد:

: عطاء وسعيد بن جبیر وعكرمة والحسن. : سعيد بن أبي عروبة عن قتادة:

: أعلمهم بالتفسير عكرمة فاقعدوه فجعلوا يسألونه عن حديث ابن عباس.

. : ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب

قال الطبري () : "وأولى هذه الأقوال عندي بالصواب، وأشبهها بتأني :
عني بالخصمين جميع الكفار من أي أصناف الكفر كانوا وجميع المؤمنين، وإنما قلت ذلك أولى بالصواب،
لأنه تعالى ذكره ذكر قبل ذلك صنفين من خلقه: أحدهما أهل طاعة له بالسجود له، والآخر:

﴿الَّذِينَ تَرَأَتْ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ، مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ

وَالْقَمَرُ﴾ () : ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ ()

كليهما وما هو فاعل بهما، فقال: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ نَارٌ مِّن نَّارٍ﴾ () : ﴿إِنَّ اللَّهَ
يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ ()
ذلك خبر عنهما" () .

ابن كثير () : "إن المراد بهذا

وينتظم فيه قصة يوم بدر وغيرها فإن المؤمنين يريدون نصره دين الله عز وجل

يريدون إطفاء نور الإيمان وخذلان الحق وظهور الباطل" () .

؛ لكونه يجمع المنزل فيهم وغيرهم، و () .

- : محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المفسر الإمام. ولد في أمل طبرستان، واستوطن بغداد
وتوفي بها. وعرض عليه القضاء فامتنع، والمظالم فأبى. وكان مجتهداً، وهو من ثقات المؤرخين.

: خير الدين الزركلي، الأعلام

- : .

- : .

- : .

- : .

- : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن .

- : إسحاق بن عمر بن كثير بن ضوء بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين:

مؤرخ فقيه مفسر. ولد في قرية من أعمال بصرى الشام، ورحل في طلب العلم. وتوفي بدمشق سنة .

: خير الدين الزركلي، الأعلام

- : ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم

- : أبو المظفر السمعاني، تفسير السمعاني . أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوق الثعالبي،

الجواهر الحسان في تفسير القرآن، دار الفكر، بيروت، ط.

الجامع لأحكام القرآن

: فما أنت قائل فيما روي عن أبي ذر إن ذلك نزل في الذين بارزوا يوم بدر؟ قيل:
 ذلك إن شاء الله كما روي عنه، ولكن الآية قد تنزل بسبب من الأسباب، ثم تكون عامة في كل ما كان نظير
 ب، وهذه من تلك، وذلك أن الذين تبارزوا إنما كان أحد الفريقين أهل شرك وكفر بالله، والآخر
 أهل إيمان بالله وطاعة له، فكل كافر في حكم فريق الشرك منها في أنه لأهل الإيذان خصم، وكذلك كل
 مؤمن في حكم فريق الإيذان منها في أنه لأهل الشرك خصم () .

عنى بنزول الآية في هؤلاء أن أولئك النفس الستة هم أبرز مثال وأشهر فرد في
 هذا العموم، فعبر بالنزول وهو يريد أنهم ممن يقصد من معنى الآية () .

: : :

تنازعوا في شأن ربهم وفي يعتقد أنه على الحق وأن خصمه على الباطل () .

وكلا الفريقين مصيرهما واضح بين، فعن مجاهد في قوله: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن تَارٍ﴾

: والمؤمن يدخله الله جنات تجري من تحتها الأنهار () .

قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْبَجَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا

مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا﴾ () .

الأثر (١٩):

عن أبي ذر رضي الله عنه ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ : "من الشركات إلا ما سببت

" () .

الدراسة:

اختلف أهل العلم في هذه الآية الكريمة على ثلاثة أقوال () :

- : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن .
- : الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير .
- : وهبة الزحيلي، التفسير الوسيط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط / .
- : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن .
- : .
- : ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم .
- : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن .
- : أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النعلبي، الكشف والبيان في تفسير القرآن
- : دار المعرفة، بيروت، ط / .

: لا يحل لك النساء من بعد نسائك اللاتي خيرتهن، فاخرن الله ورسوله
 : () وابن زيد وغيرهم وعليه قول الجمهور.
 والثاني: لا يحل لك النساء بعد التي أحللتنا لك بقولنا: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ
 أَزْوَاجَكَ...﴾، إلى قول: ﴿الَّتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَأَمْرَةٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا﴾ () : لا يحل
 : أبي بن كعب () .

وهذا الرأي الثاني وإن كان أشمل من سابقه، إلا أننا نرجح أن الآية الكريمة مسوقة لتكريم
 تر الأخرى على الحياة الدنيا وزينتها () .

: لا يحل لك النساء من غير المسلمات، كاليهوديات والنصرانيات والمشركات
 ويحل ما سواهن من المسلمات. : كما في الأثر ومجاهد.

؛ لأنه لم يكن في الآية ذكر المسميات بالتحليل صلى الله عليه
 ذكر إباحتها كلهن، بل كان فيها ذكر أزواجه وملك يمينه الذي يفى الله عليه، وبنات عمه
 وبنات عماته، وبنات خاله وبنات خالاته اللاتي هاجرن معه، وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي، فتكون
 الكوافر مخصوصات بالتحريم () وليس في الآية ما يحتمل هذا، بل إن قوله: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾
 لكل النساء دونها تخصيص، فكيف يكون هذا صحيحاً؟! على التسليم بصحته، فإن المعنى يكون حينئذ:
 لا يحل لك النساء من بعد المسلمات، ولم يجز للمسلمات ذكر، فكيف يجوز بصحته؟!
 قوله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ () .

الأثر (٢٠):

عن أبي ذر رضي الله عنه : "رأه بقلبه، ولم يره بعينه" () .

-
- : قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة، أبو الخطاب السدوسي البصري، ثقة، وقد تقدم.
 - :
 - : أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك ابن النجار، الأنصاري الخزرجي،
 وقيل غير ،
 - : ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب
 - : محمد سيد طنطاوي، الوسيط في التفسير
 - : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن
 - :
 - : ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم

الدراسة:

اختلف أهل العلم في الذي رآه فؤاد صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء والمعراج يكذبه، على قولين ():

أما القول الأول، فذهب إلى صلى الله عليه وسلم رأى ربه بقلبه ولم ي . وإلى هذا كما في الأثر .

وأما القول الثاني، فذهب إلى أن الذي رآه فؤاده فلم يكذبه جبريل . وإلى هذا القول رضي الله عنه .

: ح في هذا هو القول الثاني، ويشهد لصحته ما يلي:

: ما جاء في صحيح مسلم عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "

الأمّة سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين رأيتُه منهبطاً من السماء ساداً عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض" () .

قال أبو حيان الأندلسي () : " وحديث عائشة قاطع لكل تأويل في اللفظ؛ لأن قول غيرها إنما هو منتزع من ألفاظ القرآن وليست نصاً في الرؤية بالبصر ولا بغيره" () .

: يدل ظاهر السياق على رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ، على الهيئة

خلقها الله تعالى عليها، فقد كان جبريل يأتي صلى الله عليه وسلم في

على صورته التي : مرة في في : ﴿ أَفَتَمَنُّونَهُ عَلَىٰ

مَا يَرَىٰ ﴾ () في السماء، وه في : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ () ولهذا قال: ﴿ مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ

- : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن - ابن كثير الدمشقي،

تفسير القرآن العظيم

- : الصحيح كتاب الإيمان، باب معنى قول الله : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾

: النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء؟، ج

- : محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الغرناطي الأندلسي الجبالي، النفري، أثير الدين، أبو حيان:

العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. ولد في إحدى جهات غرناطة، ورحل إلى مالقة. وتنقل إلى أن

. وتوفي فيها سنة . بعد أن كف بصره. : خير الدين الزركلي، الأعلام

- : أبو حيان محمد بن يوسف بن علي الأندلسي، البحر المحيط

:

:

مَا رَأَى ﴿﴾ : صلى الله عليه وسلم وما أنكر، الذي رآه ببصره من صورة جبريل ؛ لأنه لم يكن يجله، بل كان معروفا لديه وصاحب الوحي إليه () .

الفصل الثالث : منهجه في التفسير :

() رضي الله عنه في تفسيره للقرآن الكريم متمثلا على

النحو التالي :

تفسيره للقرآن من خلال سؤاله للنبي صلى الله عليه وسلم :

: عن أبي ذر رضي الله عنه : صلى الله عليه وسلم ﴿﴾ الْمَعْصُوبِ

عَلَيْهِمْ ﴿﴾ : " : ﴿﴾ الصَّالِينَ ﴿﴾ : " () .

تفسيره للقرآن بحسب ما يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم :

: عن أبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم :

العرش فسجدت، فيقال لها : ﴿﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ

الْمَلَائِكَةُ ﴿﴾ (إلى آخر الآية) () .

تفسيره للقرآن بحسب فهمه المبني على ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم :

: عن حميد بن هلال قال : " : بشر الكنازين بكفي في الجباه، وكفي

في في الظهر ر في أجوافه " () . ي تفسيره ل في :

-
- : محمد سيد طنطاوي، الوسيط في التفسير ، بتصرف .
 - : : الطريقة الموضوعية التي يعالج بها المفسر قضايا التفسير المختلفة، لقراءات، ومسائل العقيدة، والفقه، وغيرها، ويبرز من خلال تلك الطريقة رأي ذلك المفسر وموقفه حيال هذه القضايا، بحيث يمكن الخروج من خلال التفسير بخلاصة وافية لطريقة المفسر في التفسير . : محمد لسان العرب : (نهج). علي الزبيري، ابن جزري ومنهجه في التفسير بيروت، ط /
 - : ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم الدر المنثور في التفسير بالمأثور
 - : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن . الخافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد
 - : مسند البزار، دار التراث، القاهرة، ط / : البزار البصري، مسند البزار، دار التراث، القاهرة، ط
 - : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن

﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ () .

رضي الله عنه هذا القول بناء على ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم

: "من ترك صفراء أو بيضاء كوي بها" () .

تفسيره للقرآن بحسب علمه باللغة ومتابعته لأحوال التنزيل :

: عن أبي ذر رضي الله عنه ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ () : "عما كان في الجاهلية" () .

: كل أمر مضى وانقضى، كما علم من خلال متابعته لأحوال

التنزيل أن الذي مضى وانقضى في هذه الآية الكريمة هي تلك الأمور التي كانت تحدث في الجاهلية، من النكاح والصيد والمعاملات المالية ونحو

تفسيره للقرآن من خلال معرفته بأسباب النزول :

: سمعت أبا ذر يقسم قسماً أن هذه الآية: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصِمُوا

فِي رِيحٍ﴾ () نزلت في الذين بارزوا يوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث وعتة

: علي: إني لأول، أو من أول من يجثو للخصومة يوم القيامة بين يدي الله تبارك

وتعالى () .

اهتمامه بالموعظة والنصح والإرشاد في تفسيره:

: ما جاء في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ

لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ () : : " : "

-
- :
 - : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن
 - :
 - : ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم
 - :
 - : محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن
 - : ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم
 - : طليق بن قيس الحنفي الكوفي.

إذا كان يوم صومه دخل فلم يخرج إلا للصلاة () . رضي الله عنه الموعظة متماشيا مع ما دلت عليه

اهتمامه بمسائل العقيدة في تفسيره:

: ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَادَّتُهُ الْمَلَكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ () ، عن أبي ذر رضي الله عنه : "من أشرط الساعة أن تتخذ المذابح : في المساجد" () . فتطرق رضي الله عنه في تفسيره إلى الجانب العقدي حيث بين أن من أشرط الساعة أن يجعل المحراب في المسجد، وهذا مما اتفق الصحابة الكرام على بيانه؛ لكي لا يحصل التشبه باعتقاد أهل الكتاب فعندها تعم البلوى

اهتمامه بالمسائل الفقهية في تفسيره:

: ما جاء في قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ أُرْفَتْ إِلَى نَسَائِكُمْ﴾ () ، عن أبي ذر رضي الله عنه : "لو أصبحت جنبا من امرأتي لصمت" () . فقد استنبط رضي ا بناء على فهمه لمضمون هذه الآية.

الخاتمة:

أحمد ربي وأشكره أن أعانني على إتمام هذا البحث بفضلله ومنه، بعد رحلة شاقة ممتعة، عشت خلالها أفياء ظلية في رحاب تفسير أبي رضي الله عنه. وقد ظهرت لي من خلال دراستي للبحث بعض النتائج، أجمالها بما يلي:

- صلى الله عليه وسلم اعتنوا بالقرآن الكريم جمعا وحفظا ودراسة، يغفلوا عما يقتضي بيانه فيه، بل بينوا للأمة ما أشكل منه، فرضي الله تعالى عنهم أجمعين،

- ابن أبي شيبة، المصنف :

شعب الإيمان، الثالث والعشرون من شعب الإيمان، وهو باب في:

الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاغمة، وما لا يليق به، ج :

- تقدم تخريجه في الأثر () .

- تقدم تخريجه في الأثر () .

- اعتمد الصحابة في تفسيرهم للقرآن الكريم على ما جاء في نصوص .
- كان الصحابة أصحاب علم بأسباب النزول واللغة والقراءات وسائر الوسائل التي تعينهم على تفسير كتاب الله تعالى، فكانوا بذلك أعلم العباد بما جاء عن رب العباد، بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- لم يكن أبو رضي الله عنه في تفسيرهم للقرآن، بل انتهج نهجهم في التفسير، وما هذا إلا لتخرجهم جميعا من مدرسة واحدة وهي مدرسة النبي صلى الله عليه وسلم .
- إن اجتهاد أبي رضي الله عنه في التفسير كان وفق ما سمع وفهم لا وفق عقل مجرد من السمع، فلم يكن تفسيره عقليا بحتا، بل كان جل تفسيره الاجتهادي نابعا مما سمعه وعقله وفهمه من رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- لم يكن اختلاف أبي رضي الله عنه في التفسير مع غيره من الصحابة اختلافا جوهريا، بل كان اختلافا لفظيا شكليا، الأمر الذي من شأنه أن يسهل التوفيق بين اجتهاده في التفسير واجتهادهم فيه .
- رضي الله عنه في تفسيره بالجانب العقدي، فتراه يفسر الآيات الدالة على أصول العقيدة الإسلامية بما تلقاه من رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- كما اهتم أيضا بالجانب الفقهي، فتراه يفسر آيات الأحكام الفقهية على ضوء ما فهمه من الكتاب والسنة، وقد يتفق مع غيره من الصحابة وقد يخالفهم، بحسب رأي كل منهم في المسألة .
- امتاز تفسير أبي رضي الله عنه بإدخال الموعظة في بعض الآيات منها، بحيث تفسر الآيات - لوحظ أن الروايات الإسرائيلية لم ترو عن أبي رضي الله عنه -
- صة ما تيسر بحثه في تفسير أبي رضي الله عنه، ولا يفوتني أن أبين أن تفاسير الصحابة لا تزال بحاجة إلى دراسة وتوضيح، وما هذا الجهد المتواضع إلا محاولة يسيرة في طريق الباحثين المعتنين بهذا اللون من التفسير الذي أوصي بالعناية به أشد العناية، وبالله التوفيق .
- وأخيرا، فما كان في هذا العمل من صواب فهو من الله تعالى، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمني، ومن الشيطان، وأستغفر الله العظيم منها، وأسأله أن يرزقني صوابا في القول والعمل، وإخلاصا في القلب، وأن يلهمني رشدي، ويسدد عملي، وأن يزيدني علما، وأن ينفعني بما علمني، وصلى الله على نبينا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

Ab Zarr's Tafsīr:
Compilation, Editing and Study

This paper highlights the reports narrated about the great Companion Ab Zarr's views on the interpretation of the Qur' n. These reports have been collected from the scattered sources of Tafs r and ad th. Starting with a brief biographical sketch of this prominent Companion of the Prophet (pbuh), the writer presents various specimens of his peculiar views on Tafs r of certain verses. The writer points out the peculiarities characterizing the typical views of Ab Zarr in interpreting certain verses of the Qur' n.

* * * *